



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/٢٧ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وحضور كل من العادة القضاة فاروق محمد السادس و جعفر ناصر حسين و اكرم طه محمد و اكرم احمد باسل و محمد صالح النقشبندي و عمود صالح التميمي و ميخائيل شمعون قن كوركيس وحسين ابو النعم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

التعيز - (المدعى عليه) - / وزير الدفاع / إضافة لوظيفته / رئيسه الموقف الطوقي تاجي حاتم .
المعيز عليه - (المدعى) - / محي الدين ابراهيم اسماعيل .

الكتاب

سيق ان أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٢ حكمًا حضوريًا يقضي بإزام المدعى عليه / إضافة لوظيفته (التعيز) باحتساب العدة التي قضتها المدعى (التعيز عليه) خارج الوظيفة لفترة من ١٩٧٧/٧/١٤ ١٩٧٩/٩/٥ و من ١٩٧٩/٩/٢٠ و ١٩٧٩/٩/٢١ و لغاية ١٩٩٩/٧/٢١ خدمة لأغراض العلاوة والتراخيص والترفية وقد أعيد منقوصاً بموجب قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد ٢٧/الاتحادية/التعيز/٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٩/١٥ وقد أثبتت محكمة القضاء الإداري ما جاء بالقرار التعيري وأجرت التحقيقات المطلوبة وأصدرت قرارها المؤرخ ٢٠٠٨/١٢/٣١ ٢٠٠٩/٩/٧ بوجوب قرار المحكمة و قد أعيد القرار منقوصاً مرة ثانية بموجب قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد ٣٨/الاتحادية/التعيز/٢٠٠٩/٩/٧ بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٧ والآتي



الواردة فيه واعتراض القرار التعزيز الأخير ولتحية العزارة
الحضورية تعقبه قررت المحكمة بتاريخ ٢٠١٠/٩/١١ وبعد انتشاره
٢٠٠٧/٦٥٩ في الحكم بالزم المدعى عليه إضافة لوظيفته باختساب المدة
التي قضتها المدعى خارج مدة الفصل السياسي والبالغة ستين وشهر
واحد وعشرين يوماً لفترة من ١٩٧٧/٧/١٥ لغاية ١٩٧٩/٩/٥ وذلك
لأغراض العزارة والتوفيق والترفيق والنقادع وتحميل المدعى عليه الرسم
المنسق . طعن الصيير بالحكم باسم المحكمة الاتحادية العليا بالاعتراض
التعزيزية المؤرخة ٢٠١٠/٣/١ طلبها نفسه للاعتراض الواردة فيها .

القرار:

لدى التشكيل والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد
أن الطعن التعزيز يقتضي مناقص من المدة القانونية فقر فوله شكلاً . ولدى النظر في
الحكم التعزيز وجد أنه صحيح وموافق للقانون إذ أن المحكمة أثبتت فرار الشخص
الصالح من هذه المحكمة بعد ٢٨ / التجانية / تعزيز / ٢٠٠٩ / فس ٧ / ٤ / ٢٠٠٩
واختسب للداعي (الداعي عليه) مدة خدمته التي كان فيها في الخدمة وليس مدة
الفصل السياسي حيث اختسب له المدة من ترقيه إلى رتبة ملازم أول
في ١٤ / ٦ / ١٩٧٧ وهي تاريخ النكبة من الجيش في ٥ / ٩ / ١٩٧٩
وهي مدة ستين وشهر واحد وواحد وعشرين يوماً وهي مدة لا علاقة
لها بالفصل السياسي حيث اختسبها له لغرض العزارة والتوفيق والترفيق
والنقادع ذلك قضى هذه الفترة خدمة عسكرية في الجيش عليه

سُبْلَةُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مکوٰ مارو عیزاز
داد خانی بالائی نعمت نیستانی



جمهوريّة العراق
المُحكمةُ الاتّحاديّةُ العُلَيَا
٢٠١٠/الاتّحاديّةِ التّمييّز

يكون الحكم العلوي لما أسلكه إليه صحيحاً وموافقاً للقانون
قرر تصديقه ورد الطعون المعتبرة وتحيل العلوي رسم التمييز وصدر القرار
بالاتفاق في ٢٧/١٠/٢٠١٠.

الرئيس

العنوان

جذب

三

العنصر

العنوان

العنوان
ميثاليل شعثون قن كون كوس عزود صالح التميمي

حسن ابوالغافل